

# عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب البيوع

## المنهي عنها الجزء الثاني

عبدالرحمن العجلان

والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث الرابع والخمسون بعد المائتين عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الجبلة - [00:00:00](#)

وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية. كان الرجل يتبايع الجذور الى ان تنتج الناقة. ثم من تجلتني في بطنها قيل انه كان يبيع الشارفة وهي الكبيرة المسنة بنتائج الجنين الذي في بطن ناقته - [00:00:31](#)

قول المؤلف رحمه الله تعالى عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الجبل وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية - [00:00:56](#)

هذا الحديث بوب له البخاري رحمه الله باب النهي عن بيع الغرر وهذا من البيوع الفاسدة والنبي صلى الله عليه وسلم بما اعطاه الله جل وعلا من جوامع الكلم يتكلم بالكلام اليسيير - [00:01:23](#)

الذى يتضمن معنى عظيمها معنى كثيرا نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر في هذه اللفظ نهى عن بيع الغرر بيع الغرر يدخل تحته انواع كثيرة من انواع البيع - [00:01:58](#)

سواء كانت الجهالة في الاجل والمدة او الجهالة في القيمة او الجهالة في المبيع وسواء كان جهالة او عدم قدرة على تسليمها او اي مانع من الموانع الذي يجعل فيه غرر واحتمال لأكل الاموال بالباطل - [00:02:24](#)

ها عنها صلى الله عليه وسلم وحث المتباهيين على الصدق. والبيان والايراح وان كان هناك عيب فيظهوره ويخبر بالصدق فان صدقا وبيبا بورك لهم في بيعهما وان كذبا وكتما محققت بركة بيعهما - [00:03:00](#)

يقول عبدالله ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل هبلة حبل بفتح الحاء والباء بمعنى حمل الجبلة جلة جمع مفرده حابل حابل - [00:03:39](#)

وجمعه حبله مثل كاتب وجمعه كتبة مثل ظالم وجمعه ظلمة وهكذا وهذا بيع يتبايعه اهل الجاهلية فنهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فسر العلماء رحهم الله هذا الحديث بتفسيرين - [00:04:18](#)

احدهما انه اجل والثاني انه مبيع والمراد بحبل الجبلة حمل الحمل ولادة حمل الحمل يقول مثلا هذه ناقتي حامل اذا نتجت بنتها كبرت ثم حملت ثم ولدت يعني ولد البنت المحمول بها الان في البطن - [00:04:58](#)

وهل هو اجل فيكون اجل مجهول معنى اجل يقول انا اشتري منك هذه الجذور هذه السلعة بمئة ريال متى اعطيك اذا ولدت البكرة التي الان في بطن امها مهوب ولادة - [00:06:02](#)

هذه البكرة ولادة ولدها هذا حبل الجبلة يعني ولد الولد هذا على انه اجل وهذا اجل مجهول لانه لا يذري متى يكون وضع هذا الحمل الذي في البطن الان - [00:06:36](#)

فاما وضع الحمل الذي في البطن لا يدرى هو ذكر ولا انثى واذا كان انثى فلا يدرى متى تحمل بعد سنتين ثلاث خمس ما يدرى واذا حمل الحمل متى يضع الله اعلم - [00:07:04](#)

هذه اجيال كلها مجهولة هذا حبل الحبلة تفسير الثاني التفسير الثاني ان حبل الحبلة مبيع هو المبيع يقول مثلا اذا ابيعك هذا الحمل في بطن ناقته حمل يقول اذا ولدت الناقة - [00:07:24](#)

ثم كبر ابنتها وولدت انا ابيعك ولد الولد وهو في هذا التفسير مبيع وفي التفسير الاول اجل وكلاهما جهالة وغدر لانه لا يدرى متى تضع هذه الناقة فاذا وضعت لا يدرى هل تلد او ذakra او تضع انتى - [00:08:05](#)

فاذا وضعت انتى فلا يدرى متى تحمل هذه الانثى ولا يدرى اذا حملت متى تضع. ولا يدرى ماذا تضع. هل تضع ذكر او تضع انتى؟ الاولى تضع ذكر والبيع ولد البنت - [00:08:38](#)

ما جاءت ببنت جاءت بولد ذكر ماذا يكون المبي حينئذ في جهالة وغدر ومسار للخصام والنزاع فلذا نهى عنه صلى الله عليه وسلم واكد على ان البيع يكون على شيء معلوم وباجل معلوم. لا مجال للخصام ولا للنزاع - [00:08:58](#)

لان الاسلام ينهى عن كل ما يثير الخصام والنزاع بين المتباغعين نعم الغريب الحبلة بفتح الحاء والباء فيهما. يعني حبل مهو بحبل حبل هذى قيل بها لغة لكنها لغة ضعيفة - [00:09:24](#)

حبل حبل الحبلة هي حبل الحبلة حمل الحمل بمعنى حمل الحمل والمرأة يقال لها حبل ويقال لها حابل قال اهل اللغة ولم يرد الحبل الا في الاناث من بني ادم - [00:09:59](#)

بنات ادم يقال لها حبل لكن الناقة ما يقال لها حبل الا ما ورد في هذا الحديث والحبلة جمع حابل كظالم وظلمة وكاتب وكتبة. والhabib هي الانثى التي فيها حمل. نعم - [00:10:23](#)

والاكثر استعمال الحبل للنساء خاصة. للنساء يعني بنات حواء بنات ادم والحمل لهن ولغيرهن من اناث الحيوان. يقال هذه ناقة حامل. ولا يقال ناقة كن حبل او حابل ويقال هذه امرأة حامل. ويقال امرأة حابل. ويقال امرأة حبل - [00:10:46](#)

الجزور هو البعير ذكرا كان او انتى. وجمعه جزر وجزائر يتبع الجذور الجذور هو في الابل ذكرا كان او انتى يعني ناقة او حمل يقال هذا جذور ومن نواقض الوضوء كما ورد لحم الجذور يعني لحم الابل ذكرا كان او انتى - [00:11:17](#)

تنتج بضم التاء الاولى واسكان النون وفتح التاء الثانية وبعدها جيم. معناه تلد تنتج بضم التاء الاولى والنون ساكنة وهو ات على صيغة المبني للمجهول دائم. يأتي مبني للمجهول. تنتج تنتج الناقة يعني تولد - [00:11:45](#)

وقد اسند الى الناقة الجاهلية يطلق هذا الاسم على الزمن الذي قبل الاسلام واهله في الجاهلية المراد بالجاهلية يعني الجهل والضلال ويطلق اذا قيل على ما قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:13](#)

مشتق من الجهل لغبته عليهم لان الكثير جهلة وقت بعثة النبي صلى الله عليه وسلم. الذين عندهم علم وبصيرة يعدون على الاصابع قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم. افراد يعدون يقال في بلد كذا واحد على الحق وعلى الهدى. مثل فس ابن سعيد - [00:12:37](#)

وورقة ابن نوبل وغيرهم افراد يعدون على الاصابع الذين عندهم علم وبصيرة اه وبالبقية جهال فلذا سمي زمن ما قبل النبي صلى الله عليه وسلم بالجاهلية تنتج التي في بطنها يريده بيع نتاج النتاج. اي بيع نتاج النتاج ولد الولد - [00:13:02](#)

اي بيع اولادها وذلك بان ينتظر ان تلد الناقة. فاذا ولدت انتى ينتظر حتى تشب ثم يرسل عليها الفحل فتلحق فله ما في بطنها المعنى الاجمالي اشهر تفاسير هذا البيع تفسيرا - [00:13:33](#)

فاما ان يكون معناه التعليق. وذلك بان يبيعه الشيء بثمن مؤجل بمدة يعني المعنى الاول انه يكون حبل الحبلة اجل محدد يعني الاويفيك اذا حمل الحمل. نعم بان يبيعه الشيء بثمن مؤجل بمدة تنتهي بولادة الناقة. ثم ولادة الذي في بطنها - [00:13:59](#)

ونهي عنه لما فيه من جهة اجل الثمن. والاجل له وقع في الثمن في طوله وقصره. لا شك ان اجل له تأثير. يقول مثلا اذا ابيعك هذه الحاجة بمئة ريال تسلمني اياها اليوم - [00:14:28](#)

او ابيعك اياها بمئة وخمسة بعد خمسة اشهر بعد ستة اشهر مثلا ابيعك اياها بمئة وعشرة بعد سنة مثلا وهكذا فالاجل له وقع وله اثر في الثمن ولا بأس بذلك - [00:14:49](#)

انما الذي لا يجوز في مثل هذا ان يقول ان احضرت القيمة بعد شهر فهي كذا. وان تأخرت الى شهرين فهي كذا وان تأخرت الى ستة

اشهر فهي كذا لا يجوز - 00:15:10

وانما يجب ان تحدد القيمة قبل التفرق. ولا يقول خذ السلعة وانت بال الخيار اتيت بها غدا فهي عشرة. وان اخرتها الى شهر فهي احد عشر مثلا هذا لا يجوز واما ان يكون معناه بيع المعدوم المجهول. وذلك بيع حمل الحمل. يكون منا - 00:15:26

ناحيتين اولا انه معدوم لا وجود له ولا يصح بيع المعدوم الثاني انه مجهول ما يمكن يصفه لانه لا يدرى عنه. ولا يدرى ماذا يخرج معدوم مجهول. وذلك بان يبيعه نفاذ الحمل الذي في بطن الناقة المسنة - 00:15:57

ونهى عنه لما فيه من الضرر الكبير والغرر. فلا يعلم هل يكون انى؟ وهل هو واحد او اثنان وهل هو حي او ميت؟ ومجهولة مدت حصوله. متى يولد هو بعد سنة او سنتين او اقل او اكثر - 00:16:21

ومجهولة مدة حصوله وهذه من مبيعات المجهولة التي يكثر ضررها وعذرها فتفضي الى المنازعات ما يؤخذ من الحديث اولا النهي عن هذا البيع على كلا التفسيرين. على كلا التفسيرين سواء كان حبل حبل - 00:16:42

او كان اجل على كلا التفسيرين فهو ممنوع. نعم. لانه ان كان على الاول فلما فيه من جهة الاجل وان كان على الثاني فلما فيه من فقدان المبيع وجهاته ثانيا النص على هذا النوع من البيع لانه من بيعات الجاهلية والا فهو عام في كل بيع يحصل - 00:17:07

فيه جهة وغرض يعني كل جهة وغرض في المبيع فانه لا يجوز ثالثا حكمة النهي انه من بيع الغرض المفضي الى الميسر والقمار. واكل المال بالباطل مع ما يحصل في ذلك من الشجار والخصام والعداوة والبغضاء - 00:17:36

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين يقول السائل عندما يراد الشفاء من ماء زمزم كيف يكون طلب ذلك عند الشرب ورد - 00:18:05

ماء زمزم لما شرب له وورد استحباب الدعاء عند شرب ماء زمزم كان يقول اللهم اجعله لي ريا وشبعا وشفاء من كل داء اللهم اغسل به قلبي واملاه من خشيتك - 00:19:37

وورد ماء زمزم لما شرب له. وقد شربه بعض السلف وقال اللهم اني اشرب لظما عرصات يوم القيمة ايستحب للمسلم الدعاء عند شربه. والنبي صلى الله عليه وسلم رغب في - 00:20:01

تظلعي من ماء زمزم يعني يملا الشارب بطنه حتى يمتلى الى حد اضلاعه. يعني التضلع الاكثر من شرب ماء زمزم تقربا الى الله جل وعلا يقول زوجتي محرمة للعمره وانا حلال. فيحصل بيني وبينها مداعبة دون الجماع من تقبيل وضم. فهل علي - 00:20:26

وعلي شيء. نعم. عليها هي ولا يجوز لك ما ان تفعلا ذلك ما دامت محرمة لان المحرم لا يستمتع من زوجته بشيء. والمحرمة لا تتمكن زوجها من ان يستمتع منها بشيء. فكما انه لا يجوز لك ان تقبل زوجتك وانت محرم. فكذلك لا يجوز لك ان تقبل - 00:21:16

وهي محرمة. ولا ان تضمنها الى نفسك. وانما يكون كلام بدون عن شيء يحرك الشهوة يقول الامام ابو حنيفة رحمه الله اين بلده؟ بلده العراق رحمه الله يقول قد سبق لنا ان قلنا ان كل ما يؤكل لحمه فبوله وغائه طاهر. والشريعة تنهى عن الصلاة في - 00:21:45

مرايض الابل في معاطن الابل ولم تنه عن الصلاة في مرابط في مرابض الغنم والبقر فما الحكمة في هذا اولا اماكن الابل لا يقال لها مرابط وانما يقال مرابط الغنم - 00:23:00

واما اماكن الابل فيقال لها معاطن الابل نعم فلا تجوز الصلاة في معاطن الابل. لكن لا نقول ان معاطن الابل نجسة معاطن الابل ليست نجسة وبول الابل ليس نجس طاهر - 00:23:24

بل هو علاج لبعض الامراض. كما امر النبي صلى الله عليه وسلم العرميين ان يلحقوا بابل فيشرب من ابوالها والبانها. ففعلوا فصحوا الا انهم كفروا النعمة سموروا اعينا الراعي واشتاقوا الابل وجاء الخبر الى النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في طلبهم فجيء بهم في وسط - 00:23:48

وامر النبي صلى الله عليه وسلم بان تسمى اعينهم وان يتربكون في الحرة يستسقون فلا يسقون لانه فعلوا هكذا براعي ابل الصدقة والنبي امرهم بان يشربوا من ابوالها. فابوال الابل طاهرة. ويستشفى بها لبعض الامراض - 00:24:25

وروث الابل طاهر فلا يقال ان معاطن الابل لا يصلى بها لانها نجسة. وانما هي ظاهرة لكن لان الابل فيها الغلطة والقسوة وتتبعها الشياطين فنهينا عن الصلاة في معاطن الابل. بخلاف الغنم ففيها الهدوء واللطافة والسهولة - 00:24:50

آآ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا وقد رأى الغنم قيل يا رسول الله وانت؟ قال وانا كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة يرعى الغنم فرعى الغنم تأديب وترويض لنفس المرء ليتحمل وليصبر وليكون عند - 00:25:20

سعة خلق وبال ويقبل ما يعرض له من الامور الوعرة وسهولة بخلاف الابل ففيها الغلطة والقسوة والشدة وتجد رعاة الابل مثلها.

ورعاة الغنم مثلها يعني فيهم شيء من اللطافة والقرب - 00:25:46

سهولة فلذا نهي عن الصلاة في معاطن الابل ولم ينهى عن الصلاة في مرابض الغنم البقر يقول هل يمكن اداء العمرة عن زوجة عن زوجة خالي المتوفاة ممكنا للمرء ان يعتمر - 00:26:12

عن من شاء من الم توفين ولا يعتمر عن الحي الا بعد علمه واذنه بذلك. وبشرط ان يكون غير قادر على الوصول الى مكة بنفسه ولكن من دخل مكة بعمره وتحل منها لا ينبغي ان يخرج من مكة للاتيان بعمره اخرى. ما دام دخل - 00:26:46

قال مكة بعمره وتحل منها فيكثر من الطواف بالبيت. ولا يخرج للاتيان بعمره اخرى فان سافر الى مكان ما قريب او بعيد ثم رغب في العودة الى مكة فيعود اليها بعمره - 00:27:17

يقول وكيف يتحل من العمرة اذا كان حلق الرأس اذا كان قد حلق رأسه ثم اتى بعمره سواء كان حلقه لعمره سابقة او حلقه قبل ان يحرم ثم احرم وليس في رأسه شعر. قال العلماء يمر الموسى على رأسه ويكيفه ذلك - 00:27:37

لان الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم يقول ما حكم شخص يمشي بالنميمة بين الاخوان المسلمين؟ علما انه يعرف كتاب الله وسنة رسوله ارجو النصيحة لنا وله وللمسلمين - 00:28:03

يحرم على المسلم ان يمشي بالنميمة والماشي بالنميمة يرید الافساد بين شخصين او عائلتين او قبيلتين او اسرتين يحرم عليه ذلك.

والنميمة تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب فيجب على المسلم ان يبتعد عن هذه الخصلة الذمية وهي من كبائر الذنوب - 00:28:25

الغيبة والنميمة من كبائر الذنوب وكبائر الذنوب لا تغفر الا بالتوبة منها اذا تاب العبد منها واناب الى الله تاب الله عليه الغيبة هي ذكرك اخاك بما يكره. والنميمة نقل الكلام من شخص الى شخص - 00:29:02

الافساد فيما بينهم يقول رجل ارتكب الفاحشة مع اخته وحملت اخته وقامت امها واختها وزوجة اخيها الكبير بقتل المولود ما العمل؟

وهل من توبة في ذلك العمل؟ علم ان علما ان مرتکب الفاحشة قد توفي - 00:29:32

اخته حتى حملت هذه كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب الزنا كبيرة والزنا بذات محرم اكبر واعظم والذى جر الى هذا والله اعلم هو هذه المرئيات التي تنقل الفساد والشر وسوء الخلق - 00:30:00

تنقل لنا ما يتعاطاه الغرب في بلادهم يقع على اخته ويقع على بنته ويقع على امه والعياذ بالله. يشرب الخمر ويفعل ما يفعل. والعياذ ثم ينقل لنا ثم يقلدهم منا من لا خلاق له - 00:30:30

يرون ما يرون فتثور غرائزهم وشهواتهم وليس هناك دين حصين يمنعهم فيقعون فيما يقعون فيه فحملت منه اخته ثم اقدمت امها واخوها وزوجة اخيها وقتلوا المولود والعياذ بالله. وهذه في كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب - 00:30:54

قرنها الله جل وعلا هاتين الكبیرتين قرنهما مع الشرك بالله والذين لا يدعون مع الله لها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يذنون. فقرن الله جل وعلا الزنا - 00:31:19

قتل النفس مع الشرك بالله والعياذ بالله وهي من اكبر الكبائر. الشرك هو اكبر الكبائر والله جل وعلا توعد من قتل نفسها بغير حق بالخلود في نار جهنم والعياذ بالله - 00:31:37

وقد اختلف العلماء رحمة الله هل للقاتل من توبة او لا من العلماء من يرى انه لا تقبل توبته والعياذ بالله ومن العلماء من يقول لا تقبل توبته في الدنيا واما في الآخرة فامرها الى الله جل وعلا - 00:31:59

فهذه جريمة عظيمة يجب على من اقترف هذا او فعله ان يبادر بالتوبة الى الله جل وعلا. وان اكثر من الاعمال الصالحة الصلاة والصيام والصدقة والاعمال الصالحة لعل الله ان يكفر عنه ما صنع - [00:32:22](#)

يقول السائل وهل لي ان اتزوجها وهي كانت مغصوبة؟ نعم اذا كانت تائبة فعلت هذا ببرظاها وموافقتها وتابت او كانت مكرهه اذا كانت مكرهه هي فلا ذنب لها لا يجوز - [00:32:51](#)

اخرا ان يتزوجها يقول حضرت بنية العمرة لي هل يجوز لي ان اعمل عمرة لوالدي المتوفى بعد يومين من عمرتي ما دمت قدمت مكة بعمره واديتها فلا يحسن ان تخرج للاتيان بعمره اخرى - [00:33:11](#)

لانك اعتمرت فاكثر من الطواف بالبيت شرفه الله فان سافرت من مكة الى المدينة او غيرها ثم رغبت في العودة الى مكة فعد اليها بعمره عن من شئت - [00:33:43](#)

تقول امرأة قادمة من خارج مكة تقول اكملت النفاس اربعين يوما وما زال الدم يخرج على شكل سفرة او دم ضعيف في بعض الاحيانولي اربعة ايام بعد قدمت الى مكة بدون نية عمرة على امل ان اطهر - [00:34:09](#)

تاما فاحرم من التنعم واتي بعمره ان تيسر تيسر لي ذلك علما اني اصلى الصلاة كل صلاة بوضوء. هل ما فعلت بالنسبة للعمرة صحيح؟ حيث اني والله الحمد لم يمض علي - [00:34:30](#)

لم يمضي على اخر عمرة قمت بها اكثر من خمسة اشهر هذه المرأة التي استمر معها الدم بعد الأربعين يوما هو دم نفاس ما دام انه مستمر ولم ينقطع فهو دم نفاس. ولا يصح معه اداء العمرة. وانما يصح معه الاحرام - [00:34:47](#)

فإذا كانت قدمت الى مكة بنية العمرة فتحرم وان كانت نفاسا. تحرم بالحج وان كانت كما احرمت اسماء بنت عميس رضي الله عنها مع النبي صلى الله عليه وسلم وهي تحت - [00:35:15](#)

ابي بكر الصديق رضي الله عنه ولدت ابنته محمد ابى بكر في الميقات في ذي الحليفة فارسلت ابا بكر يسأل النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تعمل؟ فامرها النبي صلى الله عليه - [00:35:35](#)

ان تغتسل وتتغذى وقاية تمنع نزول الدم وتحرم المرأة تحرم اذا مرت بالميقات وهي تزيد الحج او العمرة. سواء كانت طاهرة او حائض او نفاسا وهذه عليها ان تحرم من الميقات ما دامت تنوى العمرة - [00:35:55](#)

اما اذا كانت عدلت عن العمرة لما رأت الدمع عليها تأخر عدلت عن العمرة ورأت ان تدخل مع رفقتها ولا تجسدهم اذا ارادوا الخروج تخرج معهم ولم تنوى العمرة. ثم يسر الله لها وظهرت ولم قبل ان يخرجوا - [00:36:18](#)

فتحرم هذه من الحل ولا شيء عليها. لانها دخلت مكة بغير نية العمرة اما اذا كانت دخلت بنية العمرة وعلى ان تحرم من الحل اذا طهرت فلا يجوز لها ذلك بل عليها ان ترجع الى الميقات وتحرم من الميقات - [00:36:40](#)

الذى مرت به فان لم تحرم من الميقات واحرم من الحل فعليها هدي لمجاوزتها الميقات بدون احرام واما من حيث الصلاة فالذى يظهر والله اعلم انه لا يلزمها صلاة ما دام دم النفاس مستمر معها لم يتغير - [00:36:58](#)

اما اذا كانت قد انقطع يسيرا او تغير محتمل ان يكون هذا عادة او محتمل ان يكون السحابة ان الاخطو لها ان تصلي تغتسل عند نهاية النفاس آانقطاء اماراته وشكل دمه ثم تغتسل - [00:37:22](#)

صلي وتتوضاً وتغتسل اثر النجاسة في كل صلاة. وتصلي فاذا انقطع انقطاعا نهائيا فتغتسل له وكذلك لانه ربما يكون نفاسا يقول هل صبغ الشعر عند الرجال حلال ام حرام صبغ الشعر بالسواد لا يجوز - [00:37:48](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لما جيء له بابي قحافة والد ابى بكر الصديق رضي الله عنه. ورأسه ولحيته كالشمامه بياضا قال عليه الصلاة والسلام غيروا هذا وجنبواها السواد وقال عليه الصلاة والسلام ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء والكتم - [00:38:16](#)

فيغير الشيب بالحناء وبالحناء والكتم وبالزعفران وغيرها من الالوان الا السواد مربه رجل وقد غير بالحناء فقال ما احسن هذا ومن رأى اخر وقد غير بالحناء والكتم. قال هذا احسن من ذاك - [00:38:52](#)

ومرة ثالث قد غير بالزعفران فقال هذا احسن منها والحناء معروف والكتم يسميه الباعة الحناء الاسود. وبعضهم يعرفه باسمه بانه

الكتم. والكتم نفسه اسود فاذا مزج مع الحنة خلط خرج لها لون مناسب وهو الذي اثنى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -

00:39:18

قوله ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحنا والكتم يقول انا جاي من مصر جاء معتمر اه اعتمرت لنفسي بعد ذلك عمل عمرة عن ابيه المتوفى هل يجوز؟ هل يجوز اي عمل - 00:39:48

عمرة اخرى ما دمت قدمت مكة بعمره واديتها فلا يحسن ان تخرج للاتيان بعمره اخرى فان سافرت الى مكان ما قريب او بعيد خارج مكة ورغبت في العودة الى مكة فيحسن ان - 00:40:09

اعود اليها بعمره لذا نقول لمن كان في مكة لا تخرج للاتيان بعمره اخرى وقد اعتمرت قريبا ونقول لمن اراد الدخول الى مكة يحسن ان تدخل مكة بعمره فلا تحرم نفسك - 00:40:34

ثواب العمارة يقول الاخ انه يصلي ويقرأ القرآن ويحب الله ورسوله. ولكنه احيانا تنتابه هواجيس وافكار وشكوك يحاول جاهدا صرفها هذا هو الذي يستطيع الشيطان اللعين ان يلقيه في نفس الرجل الصالح - 00:40:56

المستقيم على طاعة الله يحاول ان يخرجه عما هو عليه من الاستقامه القاء الشبهة والهواجيس والافكار الخاطئة في نفسه فاذا حصل منه شيء من ذلك يسارع بقول لا الله الا الله استغفر الله واتوب اليه - 00:41:30

ويكثر من ذكر الله فبها يطرد الشيطان ان شاء الله. والنبي صلى الله عليه وسلم قال توفي لي عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم فهو هواجيس وافكار النفس الخاطئة قد يعفى عنها بحمد الله - 00:41:56

يقول هل يجوز للخاطب من يستمتع بمخطوبته في حدود المعقول لا يجوز للرجل ان يستمتع بالمرأة الاجنبية باي شيء لانها المخطوبة اجنبية الا انه يرغب في الزواج بها قد يتم هذا وقد لا يتم - 00:42:24

فهي اجنبية فلا يجوز له ان يمسها. ولا ان يضع يده في يدها وانما يراها له رؤيتها الرؤية التي قد ترغبه في الاقدام عليها او في البعد عنها حتى لا يفاجأ اذا دخل عليها بان لا يجدها كما وصفت له فيسارع الى - 00:42:55

اذا امكنت الرؤية من بعد فحسن ويحسن الا تعلم هي ما يحسن ان تعلم هي انها معروضة على الرجل لانه قد لا يرغب فيها فيكون في هذا عليها ظرر انها عرضت على رجل لم يرغب فيها - 00:43:23

فما ينبغي مثل هذا الا اذا حصل تواطؤ واتفاق ويحسن ان تكون الرؤية من غير علم المرأة اذا امكن هذا فهو احسن واذا رأها بعلمها فلعله لا يأس لكن لا يمسها ولا يستمتع منها بشيء فهي اجنبية منه - 00:43:48

يقول انا شخص متزوج لا استطيع جماع الزوجة لظروف الزوجة فهل يجوز ان تقوم المرأة بانزال المنى مني بيدها للرجل ان يستمتع من زوجته بما شاء في حدود ما اباح الله جل وعلا - 00:44:16

فله الاستمتاع منها بيدها وبين فخذليها وغير ذلك. الا انه لا يجوز له الایلاج في الدبر الایلاج في الدبر محرم وما عدا هذا من الاستمتاع بيدها او غيرها او فخذتها او نحو ذلك له هذا والحمد لله - 00:44:43

يقول ارى بعض الناس يحلق رأسه قبل الحج او العمارة فهل هناك دليل او نص على ذلك الحلق قبل الحج او العمارة مباح يعني ليس عبادة ولم يرد فيه استحباب - 00:45:09

ولم يرد فيه نهي الا ان الاولى للانسان اذا كان يفك او يرغب في العمارة او الحج الا يبادر بالحلق. لانه كونه يحلق بنسك افضل من كونه يحلق حلقا مباحا. فالحلق - 00:45:28

مباح مطلقة للرجل واذا كان بنسك فهو عبادة حج او عمرة. فيحسن ان يوفر شعره ليحلقه في نسك كما كان بعض السلف رحمهم الله لا يحلق شعره الا بحج او عمرة - 00:45:50

يقول هل المرأة الحامل تجماع نعم لا يأس بهذا هي زوجته يقول اعطيت لتجاجر مبلغا من المال للتجارة ما هي النسبة التي توزع بها الارباح على حسب ما تتفقان عليه - 00:46:17

لان الاعمال تتفاوت فيه نوع من العمل يكون للعامل خمسة بالمئة من الربح عشرة بالمئة من الربح. عشرين بالمئة من الربح نوع من

الاعمال شاق ومرهق والعامل لا يقبل ان يعمل فيه الا ان يكون له خمسون في المئة ولصاحب المال خمسين في المئة - [00:46:47](#)  
او له ستون في المئة ولصاحب المال اربعون في المئة. الاعمال تتفاوت وحسب ما تتفقان عليه وطبيعة العمل يقول ما حكم من غط  
رأسه وهو محرم بعمره ناسي هل عليه كفارة - [00:47:15](#)

ليس عليه كفارة ما دام ان تغطية الرأس يا اهلا او نسيانا او في حال نوم ونحو ذلك فهذا ليس عليه شيء والحمد لله المهم انه اذا ذكر  
ازال الغطاء عن الرأس - [00:47:42](#)

يقول كيف الاذن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان هي اذان لاصحابه ويستغفر لهم الله. فكيف يكون الاذن لنا؟ علما بان  
القرآن الكريم لكل زمان وعصر لا شك ان التشريع في القرآن الكريم لكل زمان ومكان للمسلمين عامة من حين نزوله الى ان يرث الله -  
[00:48:06](#)

الله الارض ومن عليها لكن مجيء الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم مجى حقيقة الرسول حي يأتون اليه ويسلمون عليه ويرد عليهم  
السلام ويطلبون منه الدعاء ويدعو لهم اما بعد موته صلى الله عليه وسلم فهو ميت - [00:48:35](#)  
ولا يجوز للمرء ان يأتي الى قبره ويسأله شيء وانما يسأل الحي القيوم الذي يقول اذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة  
الداعي اذا دعان. فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون - [00:49:00](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم كما اخبر الله جل وعلا عنه بقوله انك ميت وانهم ميتون انكم يوم القيمة عند ربكم تختصمون فهو  
فالمرء لا يجيء الى قبر الرسول صلى الله عليه وسلم يسأله وهو ميت وان كان عليه الصلاة والسلام - [00:49:24](#)  
هو حي في قبره حياة برزخية. فالحياة البرزخية تختلف عن حال حياة الدنيا انت مثلا تأتي الى ابيك الحي وتسلم عليه وتجلس معه  
وتستشيره في بعض الامور لو ذهبت الى قبر ابيك - [00:49:49](#)

لتستشيره في شيء الا يقال انك مجنون تستشير شخص ميت تذهب الى ابيك تشاوره في شيء وهو ميت وكذلك الرسول عليه الصلاة  
والسلام هو ميت فلا يجوز ان تأتي ونسأله وانما امرنا بالصلاوة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم - [00:50:08](#)  
والحال تختلف حياة وموتى. والا فالتشريع لا يختلف تختلف حياة وموتى. انت مأمور بان تعمل مع اخيك المسلم كذا في حال حياته.  
هل تعمل معه نفس العمل بعد لا الصحابة رضي الله عنهم ميّزهم الله جل وعلا وشرفهم واكرمهم بصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم.  
ولهذا - [00:50:34](#)

قال العلماء فضيلة الصحبة لا تدرك يعني مهما كان المرء فاضل من التابعين من الائمة رحمهم الله لا يقال انه مثل الصحابة. لأن  
الصحابة تميزوا بشرف لا ينال وهو صحبة الرسول صلى الله عليه وسلم. ولهذا يخصصون بالرضا عنهم فيقال للصحابي رضي الله  
عنه - [00:51:03](#)

والله جل وعلا اخبر انه رضي عن المهاجرين والانصار الذين هم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحبة لا تناول وشرفها  
عظيم ولا يدركه من جاء بعدهم فلا نقيس حال الناس - [00:51:37](#)

على حال الصحابة رضي الله عنهم ابدا والمسلم يطلب من الله جل وعلا ان يحرمه شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يقول  
اللهم شفع في انبائك ورسلك وعبادك الصالحين. اللهم لا تحرمني شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. السؤال يسأل الله ولا  
[00:52:01](#)

يجوز ان يسأل الرسول فيقول اشفع لي يا رسول الله. اذا قال هكذا فقد جعله لله شريكا. تعالى الله يقول هل يجوز الاغتسال بماء  
زمزم يجوز الاغتسال بماء زمزم والخلاف بين العلماء رحمهم الله - [00:52:40](#)

هل يصح ويجوز الاستنجاب وغسل النجاسة به من العلماء من منع ذلك وقال تشريفا وتكريما لماء زمزم لا تغسل به النجاسة ولا  
استنجي به. واما الوضوء والاغتسال فهو جائز بحمد الله - [00:53:10](#)  
ويقول هل يجوز الاغتسال بالماء المقوء فيه؟ كذلك يجوز ان يغتسل بماء من ماء زمزمقرأ فيه لا بأس بهذا يقول اذن المؤذن ثم  
قمت بطواف تطوع ولكن اجد حرجا من زحام المسلمين حول الكعبة - [00:53:33](#)

فهل في ذلك شيء؟ لا حرج في الطواف ما لم تقم الصلاة يجوز الطواف في كل وقت. فاذا اقيمت الصلاة فينصرف من طوافه ويدخل مع الامام. واذا كان لم يكمل طوافه - 00:53:57 فيكمله بعد الصلاة. ويحسن ان لا يحتسب الشوط الذي قطعه قبل ان يتمه خروجا من الخلاف. فاذا توقف في الشوط مثلا عند الركن اليماني ولم يصل الى الحجر الاسود فلا يحتسب هذا الشوط الاخير خروجا من الخلاف - 00:54:14 لصحة الطواف يقول ما الحكم في الاتيان بمطوفين للترديد ورائهم مما يقولون من ادعية ما ينبغي للانسان ان يطلب من المطوف مثلا ان يطوفه. وإنما كل انسان يطوف بنفسه يقول سبحان الله والحمد - 00:54:38 الحمد لله ولا الله الا الله اكبر. اللهم اغفر لي ولوالدي. ويسأل الله الجنة. والله اعلم - 00:55:05